# المؤتمر الدولي السنوي العشرون لكلية الحقوق جامعة المنصورة
# «الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات»
## الفترة من ٢٣-٢٤ مايو ٢٠٢١م
## بكلية الحقوق جامعة المنصورة[١]

**تحت رعاية**

**معالي الوزير أ.د/ خالد عبد الغفار**
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

**رئيس المؤتمر**

**أ.د/ اشرف عبد الباسط**
رئيس جامعة المنصورة

**نائب رئيس المؤتمر**

**أ.د/شريف يوسف خاطر**
عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة

**مقررا المؤتمر**

**أ.د/ وليد الشناوي**
وكيل كلية الحقوق للدراسات العليا والبحوث

**أ.د/عبد الله الهواري**
وكيل كلية الحقوق لخدمة المجتمع وتنمية البيئة

**منسق المؤتمر**

**د/ المعتصم بالله مصطفى**
مدرس الاقتصاد السياسي والتشريعات الاقتصادية

(١) المصدر: موقع كلية الحقوق جامعة المنصورة، التالي:
http://lawfac.mans.edu.eg/newsmenu/1467-conf20

## مقدمة:

نظَّمت كلية الحقوق جامعة المنصورة مؤتمرها السنوي العشرين بعنوان «الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات»، والذي عُقد حضوريًّا وعبر الإنترنت، في الفترة من ٢٣-٢٤ مايو٢٠٢١م. وقد شارك في المؤتمر عدد كبير من الباحثين من الدول الآتية : مصر، والإمارات العربية، وسلطنة عُمان، وليبيا، والأردن، وروسيا»، وبمشاركة عبر الإنترنت لعدد من الخبراء والوزراء والمحافظين السابقين.

ويأتي هذا المؤتمر متسقًا مع خطة جامعة المنصورة الرامية إلى أن تكون مؤتمراتها العلمية ذات بعد قومي، يتسق مع السياسات والأهداف العامة للدولة المصرية، بحيث تخلص دائمًا إلى جملة من النتائج والتوصيات، تكون تحت بصر الجهات التنفيذية عند رسم استراتيجياتها التطورية لأداء الوزارات والهيئات العامة، وكذا المشروعات الخاصة، بل ونمط حياة المجتمع المصري ككل.

واتساقًا مع هذا المسار العلمي للجامعة، جاء اختيار مجلس كلية الحقوق ليكون موضوع مؤتمرها العشرين حول «الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات»، بحسبان أن التوجه الحكيم للدولة قد جعل من بين الأسس التي تقوم عليها بنية الجمهورية الثانية المصرية، هو الإسراع في إنفاذ خطة التحول الرقمي، والتوسع في الأخذ بأنظمة الذكاء الاصطناعي؛ لإدراكها أن الثورة الصناعية الرابعة سوف تفتح آفاقًا لاستخدام الروبوتات وقواعد البيانات الضخمة، والمركبات ذاتية القيادة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، وسلسلة الكتل (البلوك تشين Block Chain)، والعملات الافتراضية أو الرقمية...إلخ، ولإيمانها بأنه يتحتم عليها عدم التباطؤ عن اللحاق بركب هذا العصر، منذ اللحظة الأولى لانطلاقه.

وقد عُقد المؤتمر تحت رعاية كريمة من السيد الأستاذ الدكتور خالد عبد الغفار وزير التعليم العالي والبحث العلمي، وتولى رئاسة المؤتمر الأستاذ الدكتور أشرف عبد الباسط رئيس جامعة المنصورة، ونائب رئيس المؤتمر الأستاذ الدكتور شريف خاطر عميد كلية الحقوق جامعة المنصورة، وكان مقرر المؤتمر الأستاذ الدكتور وليد

الشنـاوي وكيل الكليـة للدراسات العليا، والدكتور عبد الله الهـواري وكيل الكلية لشئون خدمـة المجتمع وتنمية البيئة، ومنسق المؤتمر الدكتور المعتصم بالله عبد المعطي مدرس الاقتصاد السياسي والتشريعات الاقتصادية.

## أهداف المؤتمـر:

**سعى هذا المؤتمر لتحقيق مجموعة من الأهداف أهمها:**

- مناقشـة المشكلات العمليـة القانونيـة والاقتصادية المتعلقة باستخـدام تقنيات الذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات.
- طـرح رؤية لتطوير البيئـة القانونية للـذكاء الاصطناعي وتكنولوجيـا المعلومات بالدول العربية.
- استعراض تجـارب الـدول المتقدمـة في تنظيـم تقنيـات الـذكاء الاصطناعـي وتكنولوجيا المعلومات.

## محاور المؤتمـر:

تدارس المؤتمـرون – علـى مـدى يومين – جملة مـن الإشكاليات علـى الصعيدين القانـوني والاقتصادي، التي تفرضها الثورة التكنولوجيـة الرابعة واستخدامات أنظمة الـذكاء الاصطناعي، وقد قُدِّمت بشأنها جملة من البحوث القيمة. وقد توزعت جلسات المؤتمر على أربعة محاور:

- **المحـور الأول:** الجوانب الإدارية والاقتصادية للـذكاء الاصطناعي، واشتمل على ثمانية أبحاث.
- **المحور الثاني:** تحديات الـذكاء الاصطناعي وقواعد المسؤولية المدنية، وفيه تمت مناقشة سبعة بحوث.
- **المحـور الثالث:** الأطر القانونية التقليديـة وتطبيقات الذكاء الاصطناعي، والذي حوى ستة أبحاث.

- **المحور الرابع:** انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون الجنائي، والذي عرض من خلاله سبعة أبحاث.

ومن ثَمَّ يكون إجمالي ما قُدِّم خلال جلسات المؤتمر من أبحاث ثمانية وعشرين بحثًا باللغتين العربية والإنجليزية، كشفت عن مشاركة فاعلة على المستويين العربي والدولي.

## نتائج وتوصيات المؤتمر:

خلص المؤتمر إلى جملة من النتائج التوصيات، وذلك على النحو التالي:

**أولاً- النتائج:**

١- إن التأثير الاقتصادي الناجم عن إدخال إنترنت الأشياء على مستوى المستهلك والشركات الصناعية، وكذلك التطور في مجال إنترنت الأشياء، قد يجلب العديد من المخاطر الاقتصادية، أهمها ما يتصل بالأمن السيبراني والتسريح الجماعي للموظفين ذوي المؤهلات المنخفضة.

٢- إن سوق العمل القانوني أصبح يفرض ضرورة أن تُبنَى العملية التعليمية في المجال القانوني بطريقة تضمن، ليس فقط إتقان الطالب المهارات العملية باستخدام تكنولوجيا المعلومات فحسب، بل حصوله أيضًا على المعرفة في مجال الدعم القانوني لأنشطة المعلومات.

٣- تسمح سلسلة الكتل أو البلوك تشين Block Chain بتخزين ومعالجة المعلومات من جميع أنواع القطاعات ومواقع الإنترنت، وتسمح بالتوسع في مجموعة متنوعة من الخدمات الإلكترونية في مجالات اقتصادية واجتماعية عديدة.

٤- يمكن إدخال الذكاء الاصطناعي لاستخدامه من قبل رواد الأعمال أنفسهم؛ من أجل مراقبة المتطلبات القانونية لمنع حالات الانتهاك وتجنب المسؤولية؛ فعلى سبيل المثال، يمكن أن يساعد الذكاء الاصطناعي رواد الأعمال في اختيار النظام الضريبي، وكذلك التحذير في المواقف التي توجد فيها مخاطر فقدان نظام ضريبي معين.

٥- عدم كفاية النصوص القانونية القائمة على نظرية الحراسة في موضوع المسؤولية المدنية عن مضار نظم الذكاء الاصطناعي؛ لأنها تواجه الآلة التقليدية ودون أن تأخذ في الاعتبار خصوصية الآلة الذكية.

٦- إنه على الرغم من تمتُّع الروبوتات الذكية باستقلالية في اتخاذ القرارات المناسبة، إلا أنها تظل أشياء منقولة ذات طبيعة خاصة، تخضع لنظرية المسؤولية الموضوعية، التي تكتفي بركن الحادث أو النشاط، بجانب ركني الضرر، وعلاقة السببية، دونما اشتراط أن يشكل هذا الحادث أو النشاط نوعًا من الخطأ.

٧- عدم تناسب القواعد القانونية مع المعاملات التي تتم باستخدام الأجهزة الذكية ثنائية التفاعل، رغم ملاءمتها لاستخدام أجهزة الذكاء الاصطناعي أحادية التفاعل.

٨- لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الكثير من الجوانب الإيجابية في شأن تيسير وسرعة الإجراءات القضائية، هذا فضلاً عن دورها الفاعل في العديد من الجوانب الإدارية والطبية والاقتصادية.

٩- عدم وجود قواعد دولية تحكم استخدامات الذكاء الاصطناعي، أو تحدد المسؤولية الناشئة عنها.

١٠- إن تطورًا يمكن أن يتم في نظرية المسؤولية الجنائية، بهدف بلورة شكل من أشكال المسؤولية الجنائية المستقلة لأنظمة الذكاء الاصطناعي، على غرار ما تم في السابق بشأن المسؤولية الجنائية للأشخاص الاعتبارية، دون أن يمنع ذلك من مسئولية المبرمج والمستخدم عن الخطأ في نظام عمل الذكاء الاصطناعي.

١١- إن نظرية الجزاء الجنائي تحتاج إلى مراجعة، كي تتواءم مع أنماط الإجرام المستحدثة الناشئة عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي.

١٢- لتطبيقات الذكاء الاصطناعي دور كبير في تيسير التحصل على الأدلة الجنائية والتحقق من موثوقيتها، بما يمكن أن يخفف -إلى حد كبير- من مبدأ الاقتناع الذاتي

للقاضي الجنائي في تقدير الأدلة.

**ثانيًا- التوصيات:**

١- ضرورة إنفاذ متطلبات الرقمنة والتوسع في إنترنت الأشياء على وجه الخصوص، وذلك من خلال زيادة الاستثمارات في التقنيات الرقمية، بالإضافة إلى التحديث الجذري للبنية التحتية لجميع قطاعات الاقتصاد.

٢- يجب أن يضمن التنظيم القانوني لتطبيق أنظمة الذكاء الاصطناعي الدرجة المطلوبة من حماية الحقوق والحريات الإنسانية والمدنية، وكذلك ضمان مستوى كافٍ من الأمن الشخصي والاجتماعي أثناء تطوير أنظمة الذكاء الاصطناعي.

٣- النظر في مسألة إقرار المسؤولية الموضوعية في مجال الأضرار الإلكترونية والتقنية بصورةٍ عامة، بحيث يتم استبعاد ركن الخطأ من مجال قيامها وإعمالها؛ نظرًا لصعوبة - وربما استحالة - نجاح المضرور في إثبات ثمة أخطاء فيها، لاحتوائها على أمور فنية وتقنية معقدة.

٤- إصدار تشريع يتضمَّنُ قواعد خاصة بنظم الذكاء الاصطناعي، مثل: إنشاء صندوق لتعويض أضرارِ الذكاء الاصطناعيِّ، وجهاز حماية يُشْبِهُ جهازَ حماية المستهلك، لرقابة نشاطِ تصنيع وتشغيل نظم الذكاء الاصطناعيِّ، وفرض تأمينٍ إجباريٍّ لمُنتجي ومُشتري نظم الذكاء الاصطناعيِّ، وكذلك محاكم متخصصة في مجال المعاملات الإلكترونية، ومنح حقوق براءات الاختراع عن برامج الذكاء الاصطناعي، متى توافرت شروط منحها.

٥- بذل الجهود - بالتعاون مع الهيئات الإقليمية والدولية - لوضع الإطار القانوني الذي يحدد ضوابط التعامل بالأجهزة الذكية، خاصة ثنائية التفاعل، ويواجه المشكلات التي تثيرها، ويبين الآثار القانونية للمعاملات التي تتم من خلالها، بما يكفل تحقيق الأمن القانوني لهذه المعاملات، آخذين في الاعتبار الطفرات الهائلة التي يحدثها التطور المتسارع في هذا المجال.

٦- وجوب التدخل التشريعي لتعديل الإطار القانوني التقليدي ليتلاءم مع استخدام الأجهزة الذكية في المجالات الحيوية، منها: الإجراءات القضائية، العمل الطبي عن بُعد، صياغة القرارات الإدارية، فضلاً عن وضع استراتيجية عامة لنشر المعارف والمهارات الفنية لكافة الأطراف ذوي العلاقة.

٧- ضرورة وضع تنظيم خاص للاقتصاد التعاوني عبر المنصات الإلكترونية يكفل إدخاله تحت مظلة الاقتصاد الرسمي، ويراعي طبيعته سواء من حيث نطاقه، أم من حيث غايته.

٨- دعوة المجتمع الدولي إلى إنشاء منظمة دولية خاصة بالذكاء الاصطناعي وتطبيقاته، تُعنَى بوضع مدونة أخلاقية تحكم استخدامات الذكاء الاصطناعي، وتحدد المسؤولية عن الأضرار التي تحدثها، سواء في الأغراض السلمية أم في حالة النزاعات المسلحة.

٩- الحاجة إلى وضع تصور لشخصية قانونية جديدة على غرار تلك المقررة للأشخاص الاعتبارية، بحيث تتمتع بموجبها أنظمة الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية الإلكترونية، التي تسمح بتحميله المسؤولية المدنية والجنائية وتبعة أفعاله الذاتية.

١٠- العمل على رسم الحدود الواضحة للمسؤولية الجنائية لكلٍّ من المبرمج والمستخدم وكذلك التقنية ذاتها - إذا ما تقررت لها الشخصية القانونية مستقبلاً - وهو ما يوجب إعادة النظر في منظومة المسؤولية الجنائية الواردة في قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

١١- يجب عند اللجوء إلى استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في مكافحة الجريمة - لاسيما عبر استخدام أنظمة وتقنيات التتبع الجغرافي للمشتبه فيه أو المتهم بحسب الأحوال - مراعاة شروط وضوابط العمل الإجرائي كما رسمها قانون الإجراءات الجنائية، وبما يضمن ألاَّ تمثل هذه التقنيات أداة للتعدي على الحقوق والحريات الفردية، ولا سيما الحق في الخصوصية.

١٢- ضـرورة تطوير أغراض الجـزاء الجنائي ونوعيتها، بحيـث تتلاءم مع طبيعة أنظمـة الـذكاء الاصطناعـي، ونقـترح اتباع النسـق ذاته الـذي اعتمد من قبـل بشأن الجزاءات الجنائيـة واجبة التطبيق على الجرائم المرتكبة باسـم ولمصلحة الأشخاص المعنوية.